

اى ما يستفتى به عن غيره واسأل الله اى وانا سأل الله
 قاله اولى ان يجعل العتمة اى قصرة فالصالحون اى
 لذاته ومكفر اى سببا الكفر نوبى اى سترها لعدم التوضيح
 بها افضل اى يفضل بالاستحقة وان يفرغ ولو الذى ولا
 ستاذى تشهد بالياء مقصود جمع استاذ وهو اللوقفا
 للسداد بفتح السين اى الصواب وحرم الخطاء ومنه الهداية
 اى خلق الاحقره والرشاد اى الاستقامة على طريق الحق
اعلم خطاب عام لمن يطلب معرفة احكام الصلوة بان الصلوة
 فرضية اى مفروضة مقطوعة بالجمه بانها سنة صفة لفرضية بالكتا
 اى القران والسنة اى الطريقة المنقولة عن النبي ومسمى القران
 اما الكتاب فقوله تعالى اقمه الصلوة فانما هو وهو يقضى الوجوب
 والمردى بانها اداها با وقامت وقوله تعالى وقوموا لله قانتين
 اى صلوا لله تعالى قانتين وقيل قوموا الصلوة خاشعين ومطيقين
 القيام فيها وقوله تعالى افضوا اى اذوموا على الصلوات والصلوة
 الوسطى وهى صلوة العصر وقيل غير ذلك وخصها بعد التعميم
 لزيادة شرفها والاطعام بها اذ هى مشقة التكاسل عنها كونهما
 في وقت كثرة الاستفصال وقوله تعالى ان الله حين تسون

وجان

وجان تصحون وله الخيرة السموات والارض وعشيبا و
 وجان نظرون اى سجدوا لله في هذه الاوقات والمراد صلوات
 عليه ما روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قيل ليجعل
 ذكر الصلوات في القرآن قال نعم وتبلى هذه الاية تسون
 صلوة المغرب والعشاء وتصحوا صلوة وتحتن صلوة
 العصر وجان نظرون و صلاة الظهر وقوله وعشيبا متصل بقوله
 جان تسون له الخيرة السموات والارض اعترافا بنبوتها ومعناها
 ان على النبي من كلهم من اعلى السموات والارض ان يحركوه كلوا
 في الكسوف وقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا
 موقونا اى فرضا موقنا محمدا وآبا وقابل بالجزا اى اجزا
 واما السنة في روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحج
 انه قال سبى الاسلام اى الامان فانها شئ واحد عند الله سنة
 على خمس اى خمس اجزاء شهادة ان لا اله الا الله بحج شهادية
 بالامن حسي وبرفعها بحضرة شهادية محذوفة كما انما عطف عليه باو
 وان محمد رسول الله عطف على ان لا اله الا الله فبذرة الشهادة
 واحدة من الخمس اقامتها ثمانية وايتاء الكسوة
 ثالثة وصوم رمضان رابعة وفتح البيت خامسة من الستة

والجعة

واجماع الامة اى يقول
 وجان نظرون